

- تحدد القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة تطبيقاً للمادة 16 مكرراً 1 أدناه، كلما توفرت الشروط المنصوص عليها في هذه المادة. 2- إذا تعذر تحديد القيمة لدى الجمارك للبضائع المستوردة بمقتضى المادة 16 مكرراً 1، يجوز للمستورد طلب تفضيل تطبيق الطريقة المنصوص عليها في المادة 16 مكرراً 5 على تلك المنصوص عليها في المادة 16 مكرراً 4. تحدد هذه القيمة بطرق تكون منطقية ومتلائمة مع المبادئ والأحكام العامة للاتفاق العام للتعريفات الجمركية والتجارة، ج) سعر البضائع في السوق الداخلية للبلد المصدر، من غير القيم المحسوبة والمحددة بالنسبة لبضائع مطابقة أو مماثلة بمقتضى المادة 16 مكرراً 5 أدناه،